World Food Programme
Programme Alimentaire Mondial
Programa Mundial de Alimentos
برنامج الأغذية العالمي

المجلس التنفيذي
الدورة السنوية
روما، 23 - 26 يونيو/حزيران 2026

التوزيع: عام
التاريخ: 15 يونيو/حزيران 2026
اللغة الأصلية: الإنكليزية

البند 6 من جدول الأعمال
WFP/EB.A/2026/6-(A,B,C,D)/2
WFP/EB.A/2026/7-(B,C,D,I)/2
مسائل المالية والميزانية
للعلم

وثائق المجلس التنفيذي متاحة على موقع **البرنامج** على الإنترنت (https://executiveboard.wfp.org).

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

يسر المدير التنفيذي بالإنابة أن يقدم طيا تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن المسائل المتعلقة ببرنامج الأغذية العالمي (**البرنامج**). ويشمل التقرير البنود التالية من جدول الأعمال:

- الحسابات السنوية المراجعة لعام 2025، (WFP/EB.A/2026/6-A/1)
- تقرير عن استخدام آليات التمويل الاستراتيجي في **البرنامج** (1 يناير/كانون الثاني - 31 ديسمبر/كانون الأول 2025)، (WFP/EB.A/2026/6-B/1)
- تعديلات على النظام المالي، (WFP/EB.A/2026/6-C/1)
- تقرير المديرة التنفيذية عن المساهمات وعن التخفيضات في التكاليف والإعفاءات منها بموجب المادة الثالثة عشرة-4(و) من اللائحة العامة في عام 2025، (WFP/EB.A/2026/6-D/1)
- التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، (WFP/EB.A/2026/7-B/1)
- التقرير السنوي للمفتش العام، (WFP/EB.A/2026/7-C/1) ومذكرة من المديرة التنفيذية بشأنه، (WFP/EB.A/2026/7-C/1/Add.1)
- استعراض الإدارة للمسائل المهمة المتعلقة بالمخاطر والرقابة، 2025، (WFP/EB.A/2026/7-D/1)
- خطة عمل مراجع الحسابات الخارجي (WFP/EB.A/2026/7-I/1)

نسخة عن الرسالة الواردة من الأمم المتحدة - نيويورك

الرقم المرجعي: AC/2376

اللجنة الاستشارية
لشؤون الإدارة والميزانية

12 يونيو/حزيران 2026

السيد كارل سكاو المحترم،

يسرني أن أرفق طيه نسخة من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تقاريركم الواردة في الملحق المرفق.

ويرجى التكرم بعرض تقرير اللجنة الاستشارية على المجلس التنفيذي أثناء دورته القادمة في شكل وثيقة كاملة ومنفصلة. كما يرجى تزويد اللجنة الاستشارية بنسخة من هذه الوثيقة في أقرب فرصة ممكنة.

مع خالص الشكر والتقدير،

Juliana Ruas
رئيسة اللجنة الاستشارية

السيد كارل سكاو (Carl Skau)
المدير التنفيذي بالإنابة
البرنامج
Via Cesare Giulio Viola, 68-70
Rome, Italy 00148

أولا- المقدمة

1- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في ما مجموعه تسعة تقارير صادرة عن أمانة برنامج الأغذية العالمي (**البرنامج**)، مقدمة إلى المجلس التنفيذي **للبرنامج** في دورته السنوية، المقرر عقدها في روما، إيطاليا، في الفترة من 22 إلى 26 يونيو/حزيران 2026. وتقدم وثيقتان من هذه الوثائق إلى المجلس التنفيذي للموافقة، وهما: الحسابات السنوية المراجعة لعام 2025، والتعديلات على النظام المالي. وقُدمت خمسة تقارير إضافية للنظر، وتقريران للعلم (انظر الملحق للاطلاع على قائمة كاملة بالتقارير). وخلال نظرها في التقارير، اجتمعت اللجنة الاستشارية بممثلي أمانة **البرنامج** ومراجع الحسابات الخارجي، الذين قدموا معلومات وتوضيحات إضافية، اختُتمت بردود خطية وردت في 5 يونيو/حزيران 2026.

ثانيا- الوثائق المقدمة إلى المجلس التنفيذي للموافقة

ألف- الحسابات السنوية المراجعة لعام 2025

2- يتضمن تقرير الحسابات السنوية المراجعة لعام 2025 ما يلي: أ) رأي مراجع الحسابات الخارجي بشأن الكشوف المالية وتقرير مراجع الحسابات الخارجي المطول في القسم الأول؛ ب) بيان المديرة التنفيذية، وبيان عن الرقابة الداخلية، والكشوف المالية من الأول إلى الخامس، والمذكرات على الكشوف المالية في القسم الثاني.

3- وأصدر مراجع الحسابات الخارجي رأيا غير مشفوع بتحفظات بشأن الكشوف المالية **للبرنامج** للفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر/كانون الأول 2025. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مراجع الحسابات الخارجي أصدر عدة توصيات، تدور حول المجالات التالية: إعادة هيكلة المقر العالمي، وإدارة الموارد البشرية، والشؤون المالية والمحاسبة والضوابط الداخلية، والتحويلات القائمة على النقد، وإدارة شؤون الشركاء المتعاونين، وتقليص حجم العمليات، وخطة التأمين الذاتي. **وتشيد اللجنة الاستشارية بجودة تقرير مراجع الحسابات الخارجي. وتثق اللجنة في أن توصيات مراجع الحسابات الخارجي ستنفذ بالكامل وفي الوقت المناسب.**

4- ويسلط تقرير المراجعة، في الفقرات من 19 إلى 28، الضوء على تحسن في معدل تنفيذ توصيات المراجعة المفتوحة مقارنة بالعام السابق. وتبيّن لمراجع الحسابات الخارجي أنه من بين 114 توصية مفتوحة، نفّذ **البرنامج** بالكامل 59 توصية (52 في المائة)، في حين كانت 51 توصية (45 في المائة) لا تزال قيد التنفيذ. ولم تعد 3 توصيات (2 في المائة) قابلة للتطبيق بسبب تغير الظروف، ولم تبق من دون تنفيذ سوى توصية واحدة (1 في المائة). ووفقا لمراجع الحسابات الخارجي، يمثل ذلك تحسنا ملحوظا عن تقرير عام 2024، حيث كان معدل التنفيذ أقل من الثلث، ليرتفع الآن إلى أكثر من النصف. وعند الاستفسار، أبلغ مراجع الحسابات الخارجي اللجنة الاستشارية بأن **البرنامج** أخذ تنفيذ التوصيات المفتوحة على محمل الجد وحقق معدلا جيدا في تنفيذ التوصيات.

5- **تقر اللجنة الاستشارية بالتحسن الذي أحرزه البرنامج في تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي. وترى اللجنة أن النتائج التي يقدمها مراجع الحسابات الخارجي سنويا في تقارير المراجعة تشكل ركيزة أساسية لإطار الرقابة في البرنامج، وتمثل أداة قيّمة لتحسين إدارة المنظمة وكفاءتها وفعاليتها. وتؤكد اللجنة من جديد رأيها بأن تأييد المجلس التنفيذي لتوصيات المراجعة سيوفر توجيها راسخا للبرنامج في هذا الصدد. وترى اللجنة أيضا فائدة في إنشاء إطار متسق ومنهجي تقدّم إدارة البرنامج من خلاله معلومات مفصلة عن ردّها على توصيات المراجعة، بما في ذلك خطط وجداول زمنية لتنفيذها، وترى أنه ينبغي للمجلس التنفيذي أن يستكشف الخيارات المتاحة في هذا الصدد، بالتشاور مع مراجع الحسابات الخارجي والبرنامج.** وتناقش اللجنة كذلك مسألة تراكم حالات المراجعة الداخلية في الفقرة 50 أدناه.

الأداء المالي والمركز المالي

6- في عام 2025، بلغ مجموع إيرادات المساهمات 925 6 مليون دولار أمريكي، بانخفاض قدره 448 3 مليون دولار أمريكي، أي بنسبة 33.2 في المائة، عن مستوى 373 10 مليون دولار أمريكي في عام 2024. وبلغت المصروفات 659 8 مليون دولار أمريكي، بانخفاض قدره 382 مليون دولار أمريكي، أي بنسبة 4.2 في المائة، عن مصروفات عام 2024 التي بلغت 041 9 مليون دولار أمريكي. وبلغ العجز في الإيرادات مقابل المصروفات 734 1 مليون دولار أمريكي في عام 2025، مقابل فائض قدره 333 1 مليون دولار أمريكي في عام 2024. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بالجدول التالي الذي يبين اتجاهات إجمالي الإيرادات والمصروفات والفائض (العجز)؛ وأرصدة الصناديق والاحتياطيات وصافي الأصول للفترة 2014-2025.

الجدول 1: اتجاهات الإيرادات والمصروفات والفائض/(العجز)
من عام 2014 إلى عام *2025 (بملايين الدولارات الأمريكية)*

	المراجَعة لعام 2014	المعاد بيانها لعام 2015	المعاد بيانها لعام 2016	المراجَعة لعام 2017	المراجَعة لعام 2018	المراجَعة لعام 2019	المراجَعة لعام 2020	المعاد بيانها لعام 2021	المراجَعة لعام 2022	المراجَعة لعام 2023	المراجَعة لعام 2024	المراجَعة لعام 2025
الإيرادات	5 450	4 765	5 909	6 431	7 368	8 272	8 904	9 602	14 418	9 124	10 373	6 925
المصروفات	5 215	4 816	5 368	6 219	6 640	7 613	8 054	8 882	11 448	10 864	9 041	8 659
الفائض /(العجز)	236	(51)	541	212	729	658	850	720	2 970	(1 741)	1 333	(1 734)
أرصدة الصناديق	3 591	3 492	3 955	4 054	4 898	5 438	6 431	8 081	10 753	9 256	10 503	8 999
الاحتياطيات	331	278	330	380	407	432	411	509	896	659	794	672
صافي الأصول	3 923	3 771	4 285	4 434	5 306	5 870	6 842	8 590	11 649	9 915	11 296	9 671

7- ويشير التقرير إلى أن المؤشرات المالية الرئيسية لعام 2025 لا يمكن مقارنتها مباشرة بالسنوات السابقة نتيجة اعتماد المعيار 43 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الذي يستحدث الاعتراف بالتزامات الإيجار وأصول حق الاستخدام. وأظهر تحليل مراجع الحسابات الخارجي للنسب المالية الرئيسية، بعد تعديلها لمراعاة هذا التغيير، أن **البرنامج** أوفى بجميع التزاماته (الفقرة 18).

8- وعند الاستفسار، أبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة الاستشارية بأن التوقعات العالمية الحالية للمساهمات تشير إلى انخفاض من 6.1 مليار دولار أمريكي في عام 2025 إلى نحو 5.9 مليار دولار أمريكي في عام 2026، أي بنسبة انخفاض قدرها 3 في المائة. واستنادا إلى التوقعات الحالية، يُتوقع أن تنخفض النفقات، باستثناء تكاليف الدعم غير المباشرة، بنسبة تتراوح بين 15 و20 في المائة تقريبا، من 7.8 مليار دولار أمريكي في عام 2025 إلى ما يتراوح بين نحو 6.2 و6.7 مليار دولار أمريكي في عام 2026. وفي الأجل المتوسط، ترى الإدارة أن النفقات لا تكون مستدامة إلا بقدر اتساقها مع مستويات المساهمات المتكررة، والاستخدام الحصيف للموارد المرحّلة، والقدرة المتاحة على التمويل المسبق، والحد الأدنى من متطلبات السيولة والاحتياطي. ويُعزى جانب كبير من نفقات عام 2025 ومن الخفض في نفقات عام 2026 إلى قرارات صعبة بشأن ترتيب الأولويات التشغيلية، بما في ذلك خفض أعداد المستفيدين، وأحجام الحصص الغذائية، وقيم التحويلات، ومدة المساعدة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في حين أن النفقات لم تنخفض من عام 2024 إلى عام 2025 بالنسبة المئوية نفسها التي انخفضت بها الإيرادات، مما يعبر عن ترحيل الأموال الفائضة، يُتوقع أن تنخفض النفقات في عام 2026، مقارنة بعام 2025، بنسبة أعلى من انخفاض الإيرادات. غير أن اللجنة تلاحظ أنه، بوجه عام، عند مقارنة الإيرادات والنفقات الفعلية في عام 2024 بالمعلومات المحدثة لعام 2026، لا يزال من المتوقع أن تنخفض الإيرادات بمعدل أعلى من انخفاض النفقات.

9- **تلاحظ اللجنة الاستشارية سلامة المركز المالي للبرنامج على مر السنين، على الرغم من التحديات التي تواجهها آفاق التمويل الحالية. وتثق اللجنة في أن البرنامج سيعزز جهوده لضمان الاستدامة المالية للمنظمة في ظل استمرار القيود في الإيرادات. وتلاحظ اللجنة أيضا أنه على الرغم من التخفيضات المتوقعة بنسبة تتراوح بين 15 و20 في المائة في النفقات لعام 2026، باستثناء تكاليف الدعم غير المباشرة، لم تُعرض أي تحديثات على خطة الإدارة، وتثق في أن المعلومات التي تقارن بين**

وتيرة انخفاض الإيرادات وإجمالي النفقات وميزانية خط الأساس ونفقات ميزانية دعم البرامج والإدارة ستُقدَّم إلى المجلس التنفيذي عند النظر في هذا التقرير وفي خطة الإدارة المقبلة (انظر أيضا الفقرات 12 و16 و17 أدناه).

إعادة هيكلة المقر العالمي

10- يسلط تقرير المراجعة، في الفقرات من 29 إلى 92، الضوء على عدد من النتائج والتوصيات المرتبطة بإعادة هيكلة المقر العالمي **للبرنامج**. وسلّط مراجع الحسابات الخارجي الضوء على مجالات متعددة بحاجة إلى تحسين مرتبطة بإعادة الهيكلة، منها نسبة موظفي المقر العالمي إلى إجمالي عدد الموظفين، وإطار مساءلة الإدارة ودور المديرين الإقليميين، والحاجة إلى مواءمة فهارس الخدمات المختلفة لإدارة الدعم المقدم إلى المكاتب القطرية. وعند الاستفسار، أبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة الاستشارية بأنه منذ بدء العمل بنموذج المقر العالمي الواحد المؤلف من مستويين في 1 مايو/أيار 2025 وتنفيذه بالكامل بحلول مطلع عام 2026، ركّز **البرنامج** على مواءمة السياسات وتفويضات السلطة والإجراءات الداخلية لدعم الهيكل الجديد، مع مساعدة الموظفين على فهم الأدوار المحدثة وطرق العمل. ويهدف الإصلاح إلى الحد من أوجه التداخل، وتوضيح أوجه المساءلة، وترشيد سيرورات العمل، وتعزيز الرقابة، مع إحراز تقدم بالفعل في تبسيط الهياكل والإجراءات الرئيسية. غير أنه نظرا إلى أن التنفيذ لا يزال حديثا، فإن عام 2026 هو فترة انتقال وتعلّم تتسم بمواصلة إشراك أصحاب المصلحة، وتوضيح المسؤوليات، والتكيف مع الأدوار الجديدة، ولا سيّما في ظل التخفيضات المتزامنة في الميزانية والقوة العاملة التي زادت الأمر تعقيدا.

11- وأبلغ مراجع الحسابات الخارجي اللجنة كذلك، عند الاستفسار عن العناصر التي تتيح تقييم ما إذا كانت التغييرات قد أفضت إلى الحد من الازدواجية وتعزيز الدعم المقدم إلى المكاتب القطرية، بأن المؤشرات الرئيسية تشمل نسبة موظفي المقر العالمي إلى إجمالي عدد الموظفين، التي لم تنخفض إلا بنسبة طفيفة (بمقدار 0.6 نقطة مئوية) على الرغم من جهود تبسيط العمليات، مما يشير إلى محدودية التقدم المحرز نحو هيكل أصغر حجما. ويوصي مراجع الحسابات بمواصلة خفض هذه النسبة، إلى جانب وضع خريطة لسيرورات العمل على نطاق المنظمة لتحديد أوجه القصور في الكفاءة وتحسين المساءلة، واستخدام فهارس خدمات موحدة مزودة بنظم تسجيل الشكاوى لتحسين مواءمة الخدمات مع احتياجات المكاتب القطرية.

12- **تلاحظ اللجنة الاستشارية النتائج التي توصل إليها مراجع الحسابات الخارجي بشأن إعادة هيكلة المقر العالمي للبرنامج، وتثق في أن البرنامج سينفذ التوصيات ذات الصلة التي تهدف إلى تحديد أوجه القصور الإضافية في الكفاءة وتحسين المساءلة، ولا سيّما بالنظر إلى آفاق التمويل الصعبة والحاجة إلى ضمان الاستدامة المالية للمنظمة. وتؤكد اللجنة من جديد توصيتها السابقة بأن تُقدَّم إلى المجلس التنفيذي وفي خطة الإدارة المقبلة معلومات وتبريرات مفصلة عن الهياكل الجديدة المقترحة وإطار المساءلة، وعن دور المديرين الوظيفيين في ضمان الرقابة على جميع المكاتب القطرية ورصد امتثالها. وتلاحظ اللجنة كذلك أن البرنامج قد شهد عمليات إعادة هيكلة متكررة منذ عام 2023، وترى أن هذه العمليات ينبغي أن تعقبها فترة استقرار تتيح تقييم فعاليتها وأثرها.**

13- وفي ما يتعلق بجهود خفض تكاليف الموظفين في المقر العالمي، وفي ما يخص الاستعانة بالموظفين المنتسبين في أدوار ليست مؤقتة بطبيعتها، أبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة الاستشارية كذلك، عند الاستفسار، بأن الموظفين المعينين بعقود قصيرة الأجل والموظفين المنتسبين في المقر العالمي يُستعان بهم لتلبية احتياجات محددة زمنيا، مثل الدعم في حالات الطوارئ، وتنفيذ المشاريع، وتغطية الوظائف الشاغرة مؤقتا، وفترات ذروة عبء العمل المؤقتة، علما بأن نحو 10 في المائة منهم يدعمون عمليات الطوارئ. وأوضحت الإدارة أنه في حين يصعب تحديد عدد الذين يؤدون مهام متكررة، فإن نحو 27 في المائة منهم شغلوا الوظيفة نفسها لأكثر من أربع سنوات، مما قد ينطوي على مخاطر لناحية استخدامهم لأداء أدوار أساسية مستمرة. ولمعالجة ذلك، يحدد إطار التوظيف في **البرنامج** حدا أقصى لمدة شغل الوظيفة نفسها قدره أربع سنوات، ويشمل إجراء استعراضات منتظمة لعمليات التمديد لضمان بقاء الأدوار مؤقتة بطبيعتها. وعلى الرغم من أن الإطار لا يزال قيد التنفيذ ولا تزال هناك بعض الاستثناءات، يُتوقع تحقيق الامتثال الكامل بحلول نهاية عام 2026، وبعدئذ ستُستعرض الوظائف التي تتجاوز الحدود المقررة تمهيدا لتحويلها إلى أنواع العقود المناسبة، أو إلغائها، أو اتخاذ ترتيبات أخرى ممتثلة بشأنها، مع الرصد المستمر

للحؤول دون نشوء هيكل توظيف موازٍ. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن عمليتي التخطيط الاستراتيجي للقوة العاملة والمواءمة التنظيمية اللتين أجراهما **البرنامج** في عام 2025 قد نُفِّذتا باستخدام منهجية موحدة موجَّهة مركزيا متوائمة مع الاستراتيجية المؤسسية والأولويات التشغيلية والواقع التمويلي، وشملتا تحليلا مفصلا للأنشطة، والمواءمة مع الخطط الاستراتيجية، وترتيب الأدوار استنادا إلى الحاجة والقدرة على تحمل التكاليف. وأفضت هاتان العمليتان إلى تعديلات ملموسة في التوظيف وتحديد الرتب وإعادة التوزيع والتكاليف، بما في ذلك تخفيضات في القوة العاملة وترشيد هيكلي بما يتماشى مع القيود التمويلية، وفي الوقت نفسه صون الأولويات التشغيلية في عدة مكاتب قطرية وإتاحة إعادة توزيع المواهب الداخلية، مما حقق في نهاية المطاف الوفورات اللازمة لمواءمة هياكل القوة العاملة مع الموارد المتاحة. **وتثق اللجنة الاستشارية في أن تُقدَّم في خطة الإدارة المقبلة معلومات تتضمن تفاصيل أكثر عن عمليتي التخطيط الاستراتيجي للقوة العاملة والمواءمة التنظيمية في البرنامج وأثرهما على قدرة المنظمة من حيث الموظفين في المقر في عام 2026 والمقترحة لعام 2027، بما في ذلك المزيد من الوضوح بشأن التخفيضات وأوجه الكفاءة المحددة.**

إدارة الموارد البشرية

14- يشير تقرير المراجعة، في الفقرات من 93 إلى 148، إلى مجموعة متنوعة من التحديات التي يواجهها **البرنامج** في إدارته للموارد البشرية. ومن المسائل التي حددها مراجع الحسابات الخارجي الحاجة إلى تخفيض نسبة مصروفات الموظفين إلى إجمالي مصروفات **البرنامج**، واستعراض احتياجاته من الموظفين في ضوء انخفاض التمويل. وقدّم مراجع الحسابات الخارجي ست توصيات ذات صلة، ووافقت إدارة **البرنامج** عليها جميعا.

15- وعند الاستفسار، أبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة الاستشارية بأن مصروفات الموظفين ارتفعت في عام 2025 على الرغم من تخفيض عدد الموظفين بنسبة 12 في المائة، وكان ذلك مدفوعا في المقام الأول بعوامل انتقالية وغير متكررة، مثل تعديلات جدول مرتبات الأمم المتحدة (بما في ذلك الزيادات بأثر رجعي)، وارتفاع تكاليف إنهاء الخدمة وانتهاء الخدمة، والاستحقاقات المتراكمة المرتبطة بتقليص القوة العاملة. وفي حين ارتفعت تكاليف الموظفين بنسبة 4 في المائة، انخفضت تكاليف القوة العاملة المنتسبة بنسبة 8 في المائة، وبدا إجمالي تكاليف الموظفين أعلى، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى أن مصروفات تنفيذ البرامج انخفضت بحدة أكبر بسبب انخفاض التمويل والنشاط التشغيلي، مما تسبب في تضخيم نسبة تكاليف الموظفين. وتُظهر بيانات الربع الأول من عام 2026 انخفاضا في تكاليف الموظفين بنسبة 9 في المائة، إلى جانب مزيد من التخفيضات في عدد الموظفين، مما يؤكد أن الوفورات بدأت تتحقق مع تراجع تكاليف انتهاء الخدمة.

16- **تشدد اللجنة الاستشارية على أهمية تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي لكي يستعرض البرنامج احتياجاته من الموظفين ويخفض نسبة مصروفات الموظفين إلى إجمالي مصروفات البرنامج. وتثق اللجنة في أن تُقدَّم في خطة الإدارة المقبلة معلومات مفصلة وشاملة أكثر عن التدابير التي اتخذها البرنامج في هذا الصدد، بما في ذلك التخفيضات في عدد الموظفين، وكذلك عن أي تدابير لخفض معدلات التكلفة المعيارية للوظائف (انظر الفقرة 17 أدناه).**

خصوم استحقاقات الموظفين

17- يشير تقرير المراجعة، في الفقرة 80 من القسم الثاني، إلى أن **البرنامج** أبلغ، في 31 ديسمبر/كانون الأول 2025، عن إجمالي خصوم استحقاقات الموظفين البالغ 007.8 1 مليون دولار أمريكي، منها 952.2 مليون دولار أمريكي خصوم طويلة الأجل. ولتغطية هذه الالتزامات، خصّص **البرنامج** أصولا قيمتها 531.3 1 مليون دولار أمريكي، تشمل النقدية والاستثمارات الطويلة الأجل مثل السندات والأسهم. وينتج عن ذلك مستوى تمويل قدره 161 في المائة، بزيادة عن 133 في المائة في عام 2024، مدفوعا بنمو قيمة الأصول الذي فاق ارتفاع الخصوم. وعند الاستفسار، أبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة الاستشارية بأن ارتفاع النسبة الممولة لخصوم استحقاقات الموظفين في **البرنامج** إلى 161 في المائة في عام 2025 كان مدفوعا بنمو ضئيل في الخصوم (بزيادة قدرها 0.2 في المائة لتصل إلى 952.2 مليون دولار أمريكي) إلى جانب أداء قوي للأصول (بزيادة قدرها 31.5 في المائة لتصل إلى 531.3 1 مليون دولار أمريكي)، مما يعبر عن عوائد الاستثمار الفعّالة واستراتيجية التمويل. وبعد أن تجاوز **البرنامج** بالفعل الهدف الذي حدده مجلسه التنفيذي المتمثل في تحقيق التمويل الكامل بحلول عام 2025، فإنه يحافظ

على الاستدامة من خلال التقييمات الاكتوارية والدراسات الدورية لإدارة الأصول والخصوم، ومن المقرر إجراء الدراسة التالية في عام 2026. وبناء على وضعه التمويلي القوي، خفض **البرنامج** رسم تكلفة الخدمة لعام 2025 إلى 50 في المائة، مما حقق وفورات في التكاليف وُزّعت على مصادر التمويل، وإن كان ذلك قد يعود إلى ما كان عليه إذا أشارت التقييمات المقبلة إلى وجود مخاطر تهدد الاستدامة الطويلة الأجل بسبب عوامل مثل ضعف أداء الأصول أو حدوث تغيرات اكتوارية سلبية. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية المستوى الكبير من التمويل الزائد لخصوم استحقاقات الموظفين خلال السنوات الماضية، والتدابير التي اتخذها البرنامج لتكييف إدارته لهذه الخصوم والسعي إلى تحقيق الاستخدام الأمثل لموارده المحدودة في البيئة المالية الحالية. وتؤكد اللجنة من جديد توصيتها السابقة بضرورة وضع منهجية واضحة لتحديد تمويل خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وأثره على معدلات تكاليف الوظائف المعيارية، لتفادي القرارات المتخذة على أساس مخصص ولضمان الشفافية في الافتراضات المتعلقة بالتكاليف (انظر الوثيقة AC/2338، الفقرة 41).**

إدارة شؤون الشركاء المتعاونين

18- عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن **البرنامج** يعترف بأن إدارة شؤون الشركاء المتعاونين تمثّل أحد المخاطر التشغيلية الحاسمة الأهمية، وأنه ينفذ نهجا محددا زمنيا على نطاق المنظومة لتعزيز الرقابة من خلال التوحيد القياسي والرقمنة وبناء القدرات وزيادة وضوح المساءلة، حيث تم بالفعل إغلاق 31 توصية من أصل 41 توصية من توصيات المراجعة والتقييم. وأبلغ مراجع الحسابات الخارجي اللجنة كذلك بأنه يفحص بصورة منهجية جوانب مختلفة من إدارة شؤون الشركاء المتعاونين في دورات المراجعة بهدف تكوين صورة شاملة، إذ تناول الرصد والتوثيق في عام 2023، واختيار الشركاء وإدارة المخاطر في عام 2024، ومدفوعات السلف في عام 2025. وفي حين أحرز المقر تقدما ملحوظا، إذ أغلق 11 توصية من أصل 19 توصية ذات صلة، لا تزال هناك تحديات على مستوى المكاتب القطرية، حيث لا تزال عمليات المراجعة الميدانية تحدد مواطن ضعف في مراحل رئيسية من دورة حياة إدارة شؤون الشركاء، مما أسفر عن 23 توصية في عام 2024 تركز على مجالات مثل تقييمات القدرات والاتفاقات وإعداد الفواتير. **وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد رأيها بأن الإدارة الفعالة لشؤون الشركاء المتعاونين أمر أساسي لإدارة المخاطر في عمليات البرنامج. وتثق اللجنة في أن البرنامج سينفذ التوصيات المعلقة الصادرة عن مراجع الحسابات الخارجي، وأن تُقدَّم معلومات عن ذلك في التقرير المالي المقبل للبرنامج.**

باء- التعديلات على النظام المالي

19- يشير التقرير (EB.A/2026/6-C/1) إلى أن إدارة **البرنامج** تقترح إدخال تحديثات على نظامها المالي لتوضيح تعاريف الميزانية، ومواءمة المواد مع الممارسة المتبعة منذ أمد طويل ومع الواقع التشغيلي، والاستجابة لتوصيات المراجعة الخارجية، مع الحفاظ على الرقابة العامة للمجلس التنفيذي على الميزانية. ومن شأن التغييرات الرئيسية أن تعيد تعريف ميزانية **البرنامج** بوصفها مجموع الأجزاء الموافق عليها من ميزانيات الحوافظ القطرية، وأن توضح أن موافقة المجلس تنطبق على ميزانية **البرنامج** السنوية لا على كامل خطة الإدارة، وأن تضفي الطابع الرسمي على حساب تسوية دعم البرامج والإدارة واستخداماته، وأن تتيح إجراء تحويلات محدودة بنسبة 5 في المائة بين بنود اعتمادات دعم البرامج والإدارة، وأن تُدخل عدة تعديلات لأغراض الاتساق تشمل تغييرات في الصياغة وإعادة الترقيم.

20- وعند الاستفسار، أبلغ مراجع الحسابات الخارجي اللجنة الاستشارية بأنه أصدر، في الفصل جيم-2 "الميزانية" من تقرير المراجعة لعام 2023، 10 توصيات لتعزيز عمليات الميزنة في **البرنامج**، تغطي مجالات مثل تحسين توقعات التمويل، وتوضيح معايير تنقيح خطة الإدارة، وتعزيز رقابة المجلس التنفيذي على الميزانية، وتحسين الموافقة على المبادرات المؤسسية الحاسمة وتعاريفها، ومواءمة الأدوار المتعلقة بالميزانية، وتحديث التوجيهات والإبلاغ. ومن هذه التوصيات، نُفِّذت ست توصيات، ولم تُنفَّذ توصية واحدة تتعلق بإدخال تحسينات على خطة الأداء السنوية. أما التوصيات الثلاث المتبقية، التي تنطوي على تعديلات محتملة على اللائحة العامة أو النظام المالي، فلا تزال قيد التنفيذ، ويُتوقع معالجتها من خلال مقترحات تُقدَّم إلى المجلس التنفيذي في يونيو/حزيران 2026، على أن يستعرض حالة تنفيذها في دورة المراجعة المقبلة.

21- **ترحب اللجنة الاستشارية بعرض التعديلات المقترحة في وثيقة منفصلة، على النحو الذي أوصت به اللجنة (AC/2357) وطلبه المجلس التنفيذي. ومع الإقرار بالمعلومات والتوضيحات الإضافية التي قدمتها الإدارة في ما يتعلق بالتعديلات المقترحة، ترى اللجنة أن التنقيحات المقترحة لا تزال تتطلب مزيدا من التوضيح والنظر من جانب المجلس.**

22- **وفي تقريرها الأخير المعنون "الميزنة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة"، تذكر وحدة التفتيش المشتركة أن "الوظيفة الرئيسية للميزانية تتمثل في" تزويد الدول الأعضاء والأجهزة التشريعية للمنظمة المعنية بخطة مالية لتنفيذ برنامج أنشطة في فترة محددة. وتركّز الميزانية البرامجية على العمل الذي يتعيّن الاضطلاع به والأهداف المنشودة من خلال هذا العمل: فتؤكد على الغايات التي يتعيّن تحقيقها وتترجمها إلى التكاليف المطلوبة لتنفيذها - وتتعلق القرارات بمستويات الموارد وبالنتائج الواجب تحقيقها على حد سواء. "(مقتبس في JIU/REP/2024/3، الفقرة 2)."[1] وترى اللجنة الاستشارية أن التعديلات المقترحة، بحذفها الإشارات إلى الموافقة على خطة الإدارة، تُدخل غموضا لا مبرر له على دور المجلس التنفيذي في الموافقة على برامج البرنامج ونتائجه، ولا سيّما في ما يتعلق بميزانية دعم البرامج والإدارة. وينطوي هذا النهج على مخاطر تتمثل بتحويل عملية الميزنة إلى مجرد مداولة بشأن مستوى سلطة الالتزام بالموارد، بدلا من الاعتراف بالصلة بين الاعتمادات ومحتوى البرامج التي تقع في صميم منهجية الميزنة القائمة على النتائج.** وتتناول اللجنة في الفقرات الواردة أدناه تعديلات محددة ومسائل مختارة من التقارير:

المادة 1-1 من النظام المالي: تعريف ميزانية ***البرنامج***

23- وفقا للفقرتين 9 و15 من التقرير، يفتقر التعريف الحالي إلى الوضوح في عدة جوانب. فثمة غموض في ما يتعلق بما إذا كانت الموارد والنفقات المقدرة وميزانية دعم البرامج والإدارة تشكّل مكوّنات في ميزانية **البرنامج** أو في خطة الإدارة الأوسع. ووفقا لهذا التعريف المنقح، ستعبّر ميزانية **البرنامج** عن التكلفة الكاملة للمتطلبات التشغيلية، بما في ذلك التكاليف المباشرة وغير المباشرة. وستكون ميزانية **البرنامج** دينامية، وهو ما سيتيح تحديثها على مدار العام استجابة للاحتياجات التشغيلية المتغيرة، كما يتجلى في الموافقة على كلّ ميزانية حافظة قطرية جديدة ومنقحة على حدة. وستتضمن الميزانية النهائية **للبرنامج** مجموع الأجزاء السنوية من ميزانيات الحوافظ القطرية الموافق عليها كلّ واحدة على حدة اعتبارا من آخر يوم من السنة المالية.

24- وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس التنفيذي يوافق بشكل عام على الخطط الاستراتيجية القطرية الأولية أو الخطط الاستراتيجية القطرية المؤقتة، التي تحدد ميزانيات الحوافظ القطرية الأولية، مع استثناءات محدودة مثل الخطط الممولة بالكامل من الحكومة المضيفة التي يُوافق عليها في إطار السلطة المفوضة. ويوافق على تنقيحات الميزانية اللاحقة إما المجلس أو المدير التنفيذي وفقا لعتبات وشروط محددة منصوص عليها في النظام الأساسي واللائحة العامة. ولا توسّع التعديلات المقترحة نطاق هذه السلطات المفوضة، بل توضح أن ميزانية **البرنامج** الموافق عليها سنويا تشمل تلقائيا جميع الموافقات والتنقيحات اللاحقة لميزانيات الحوافظ القطرية التي تُجرى خلال العام، سواء من قبل المجلس أو في إطار السلطة المفوضة، من دون الحاجة إلى موافقة إضافية من المجلس. وفي حين يوافق المجلس على الميزانية السنوية الأولية، تعبّر الميزانية النهائية عن التغييرات التراكمية التي تطرأ خلال العام، ويُبلَّغ عنها في الكشوف المالية بما يتماشى مع المعيار 24 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بمقارنة النتائج الفعلية بالميزانية الموافق عليها أصلا. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن المجلس يحتفظ بإمكانية الاطلاع على الميزانية الإجمالية المتغيرة والرقابة عليها من خلال مجموعة من آليات التخطيط المنظَّم والإبلاغ الرسمي.

25- وأُبلغت اللجنة أيضا، عند الاستفسار، بأنه ضمن الإطار القائم، يُعرض إجمالي المتطلبات التشغيلية على المجلس في خطة الإدارة للعلم. وفي إطار التعديلات المقترحة، يعمد المجلس بدلا من ذلك إلى الموافقة رسميا على ذلك الرقم الموحّد نفسه بوصفه ميزانية **البرنامج** السنوية عند تقديم خطة الإدارة. ولا ينشئ ذلك سلطة إنفاق جديدة للمدير التنفيذي. وتظل المكونات الأساسية لميزانية **البرنامج** خاضعة لإطار الموافقة القائم: أي ميزانية دعم البرامج والإدارة والاعتمادات الأخرى من خلال خطة الإدارة،

[1] وحدة التفتيش المشتركة، تقرير عن الميزنة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، JIU/REP/2024/3 (الجزء الأول)، الفقرة 2.

والأنشطة التشغيلية من خلال الخطط الاستراتيجية القطرية وميزانيات الحوافظ القطرية التي يوافق عليها المجلس، أو في إطار السلطة المفوضة حيثما يكون منصوصا على ذلك بالفعل في النظام الأساسي واللائحة العامة.

26- وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن المعلومات المتعلقة بدعم البرامج وتسيير الأعمال الواردة في خطة الإدارة، والمنظَّمة بحسب نوع النشاط ومصدر التمويل في فئات خط الأساس والأنشطة المباشرة والخدمات الأخرى، إنما هي طريقة عرض الغرض منها تحسين الشفافية في ما يتعلق بكامل نطاق الأنشطة ومصادر التمويل التي تدعم تسيير الأعمال في **البرنامج**. غير أنها، وفقا **للبرنامج**، لا تنشئ إطار موافقة واحدا لجميع العناصر المبينة في الجدول.

27- **تقر اللجنة الاستشارية بأن التعديل المقترح يضفي مزيدا من الوضوح والدقة على الطبيعة الدينامية لميزانية البرنامج وعلاقتها بالأجزاء السنوية من ميزانيات الحوافظ القطرية الموافق عليها كلّ واحدة على حدة، بما يعبر في الإطار القانوني عن أن الرقم الموحّد يوافق عليه المجلس رسميا بوصفه ميزانية البرنامج السنوية عند تقديم خطة الإدارة. غير أن اللجنة تلاحظ أن النص المقترح، باستبعاده الإشارة إلى خطة الإدارة، يُحدث ثغرة في ما يتعلق بوضع فئات الميزانية الواردة في خطة الإدارة بخلاف الخطط الاستراتيجية القطرية وميزانية دعم البرامج والإدارة، مثل المبادرات المؤسسية والخدمات الأخرى، وعلاقتها بميزانية البرنامج. ومع إدراكها أنه لا يوجد إطار موافقة واحد لجميع فئات الميزانية الواردة في خطة الإدارة، ترى اللجنة أن المادة التي تتضمن تعريف الميزانية ينبغي أن تشمل جميع الفئات التي تتألف منها ميزانية البرنامج (انظر أيضا الفقرة 33 أدناه).**

المادة 9-4 من النظام المالي: العناصر التي تشملها خطة الإدارة

28- يشير التقرير إلى أن التغييرات المقترحة ستؤدي إلى تبسيط جداول الميزانية المقارنة المشار إليها في البند (ب). ونظرا إلى أن تعريف خطة الإدارة يشير بالفعل إلى فترة التخطيط التي تمتد لثلاث سنوات، ستُحذف الإشارات إلى السنتين الثانية والثالثة في البند (ج)، مع الاستمرار في إدراج ما يطلبه المجلس أو يراه المدير التنفيذي مناسبا من معلومات إضافية (الفقرة 17).

29- وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التعديل المقترح على المادة 9-4 من النظام المالي لا يلغي معلومات الميزانية المقارنة بل يرشّد صياغتها، إذ إن خطة الإدارة تغطي بالفعل أفقا زمنيا مدته ثلاث سنوات. ووفقا للردود المقدمة، يدرج **البرنامج** بالفعل، في الممارسة العملية، مقارنات واسعة، مثل الموافقات السابقة والسياق الحالي والميزانيات المقترحة، تشمل سنوات متعددة في خطة الإدارة وملاحقها، بما يحافظ على دورها بوصفها وثيقة استشرافية. غير أنه نظرا إلى أن خطة الإدارة تُعَد قبل نهاية العام بوقت طويل ويُوافَق عليها في نوفمبر/تشرين الثاني، فلا يمكن أن تتضمن بيانات أداء كاملة ومراجَعة للعام الجاري؛ وبدلا من ذلك، يُقدَّم الإبلاغ الكامل عن الأداء والنفقات لاحقا من خلال تقرير الأداء السنوي والكشوف المالية المراجَعة، بما يكفل دقة المقارنات بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (مثلا، عن طريق الكشف الخامس بموجب المعيار 24 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). ويوضح التعديل هذا التقسيم في الأدوار، بما يتواءم مع توصيات المراجعة من خلال تحسين الوضوح والحوكمة وقابلية المقارنة، مع تجنّب إدراج بيانات العام الجاري الجزئية غير المراجَعة في وثيقة استشرافية، والحفاظ في الوقت نفسه على الشفافية من خلال آليات الإبلاغ القائمة. ويحافظ النهج المقترح أيضا على تمييز واضح بين أدوات التخطيط وأدوات الإبلاغ.

30- **تلاحظ اللجنة الاستشارية أن التعديل المقترح على المادة 9-4 سيؤدي إلى عدم شمول المادة طلب تقديم معلومات مقارنة عن ميزانية البرنامج الموافق عليها للفترة المالية الجارية بعد تعديلها وفقا للإيرادات والنفقات الفعلية. وتثق اللجنة في ضرورة تقديم مزيد من التوضيح للمجلس التنفيذي بشأن فوائد حذف هذه المعلومات من مقترح الميزانية، ولا سيّما بالنظر إلى الطابع الدينامي لميزانية البرنامج.**

31- **وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أن البرنامج يؤكد على طبيعة خطة الإدارة بوصفها وثيقة تخطيط استشرافية، مشيرا إلى أن البيانات المتعلقة بالأداء ينبغي أن تُعرض في تقرير الأداء السنوي والكشوف المالية. ومع موافقتها على تصور خطة الإدارة بوصفها وثيقة تخطيط، ترى اللجنة أن ثمة فائدة في تقديم جداول تتضمن الأداء الفعلي للعام السابق وبيانات أداء جزئية غير**

مراجَعة للسنة المالية الجارية إلى جانب الموارد المقترحة في سياق خطة الإدارة، على غرار ما يُتّبع في الميزانية العادية للأمم المتحدة.

*المادة 9-5 من النظام المالي: النظر في خطة الإدارة وميزانية **البرنامج** والموافقة عليهما من جانب المجلس*

32- يشير التقرير، في الفقرتين 20 و21، إلى أن التعديلات على المادة 9-5 من النظام المالي تسعى إلى توضيح دور المجلس في الموافقة على ميزانية **البرنامج** لا على خطة الإدارة بأكملها. ووفقا **للبرنامج**، يتفق هذا التحول مع المادة الرابعة عشرة-6 من النظام الأساسي، التي تلزم المدير التنفيذي بتقديم "ميزانية **للبرنامج**" إلى المجلس للموافقة عليها، ويستجيب لتوصيات مراجع الحسابات الخارجي بشأن إضفاء الطابع الرسمي على الموافقة على ميزانية إجمالية **للبرنامج**. وعلاوة على ذلك، فإن هذا التحول يدوّن الممارسة المتبعة منذ أكثر من 20 عاما (منذ بدء العمل بخطة الإدارة)، التي يوافق المجلس بموجبها على نقاط قرار محددة من خطة الإدارة بدلا من الموافقة على الوثيقة بأكملها. وتسعى التغييرات على هذه المادة أيضا إلى أن تعالج على نحو استباقي التناقض المحتمل بين الموافقة على "ميزانية **للبرنامج**" (المادة الرابعة عشرة-6 من النظام الأساسي) والموافقة على فرادى الخطط الاستراتيجية القطرية وميزانيات حوافظها القطرية، التي تخضع لأحكام المادة السادسة-2(ج) من النظام الأساسي.

33- **تلاحظ اللجنة الاستشارية فوائد توضيح أن ميزانية البرنامج السنوية لا تشكّل موافقة على فرادى البرامج القطرية أو ما يرتبط بها من ميزانيات الحوافظ القطرية. غير أن اللجنة ترى أنه بحذف الإشارة إلى خطة الإدارة بالكامل، فإن الممارسة المتبعة على مدى العشرين عاما الماضية، حيث يوافق المجلس على نقاط قرار محددة من خطة الإدارة، لن تتجلى بعد الآن في المادة المنقحة. وترى اللجنة أن التعديلات على المادة 9-5 تتسبب في عدم وضوح بشأن العناصر البرامجية في خطة الإدارة التي يوافق عليها المجلس، إن وُجدت، وكذلك بشأن الدور الذي سيؤديه المجلس في الموافقة على برنامج عمل البرنامج المتعلق بميزانية دعم البرامج والإدارة والاعتمادات الأخرى. وترى اللجنة أنه ينبغي للبرنامج أن يقدّم إلى المجلس خيارات صياغة بديلة، مع الإبقاء على الإشارة إلى الموافقة على خطة الإدارة وتوضيح الاستثناءات، وفقا للمادة 8-1 من النظام المالي وأي مواد أخرى ذات صلة (انظر أيضا الفقرة 27 أعلاه والفقرات من 34 إلى 39 أدناه).**

المادة 9-6 من النظام المالي: الآثار المترتبة على الموافقة على الاعتمادات

34- تشير الفقرة 26 من التقرير إلى أنه، للمواءمة مع المادة 9-5 المنقحة التي تنص على أن ميزانية **البرنامج** السنوية، لا خطة الإدارة بأكملها، هي العنصر الخاضع للموافقة من جانب المجلس، يركّز التعديل المقترح على المادة 9-6 من النظام المالي على الموافقة على اعتمادات محددة.

35- وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الغرض من التعديل المقترح على المادة 9-6 من النظام المالي هو توضيح دور المجلس التنفيذي بإزالة الصياغة اللغوية الغامضة التي توحي بأن خطة الإدارة نفسها تأذن ببرنامج العمل التشغيلي **للبرنامج**، وهو ما يُوافَق عليه في الواقع بصورة منفصلة من خلال الخطط الاستراتيجية القطرية، والخطط الاستراتيجية القطرية المؤقتة، والخطط الاستراتيجية القطرية المؤقتة الانتقالية، وميزانيات الحوافظ القطرية، بموجب المادة 8-1 من النظام المالي والنظام الأساسي. وبحذف الإشارة إلى "قبول برنامج العمل"، يتجنب التنقيح التداخل مع القواعد القائمة ويتواءم مع الممارسة المتبعة، حيث لا يوافق المجلس على خطة الإدارة بوصفها أداة واحدة، بل يوافق على اعتمادات محددة ونقاط قرار، ولا سيّما ميزانية دعم البرامج والإدارة.

36- وأُبلغت اللجنة كذلك بأن جميع نفقات **البرنامج** مغطاة بالكامل بالسلطات التي يوافق عليها المجلس التنفيذي أو التفويضات الممنوحة للمدير التنفيذي، من دون أي ثغرات في سلطة الإنفاق. ويُؤذَن بالإنفاق التشغيلي من خلال الخطط الاستراتيجية القطرية وميزانيات الحوافظ القطرية بموجب المادة 8-1 من النظام المالي، في حين تُموَّل تكاليف الدعم غير المباشرة والتكاليف المؤسسية من خلال الاعتمادات التي يوافق عليها المجلس التنفيذي في خطة الإدارة، بما في ذلك ميزانية دعم البرامج والإدارة، بموجب المادة 9-6 من النظام المالي. وتضمن هذه الأطر مجتمعةً الإذن الشامل بجميع النفقات. ووفقا **للبرنامج**، فإن المجلس التنفيذي، بموافقته على الاعتمادات من خلال خطة الإدارة، يواصل الموافقة على كيفية استخدام تلك الموارد في الممارسة

العملية. ويتجلى ذلك في خطة الإدارة نفسها، وعلى وجه التحديد في القسم 4 من الخطة، الذي يصف بالتفصيل ما هو مقرر في إطار ميزانية دعم البرامج والإدارة (والاعتمادات الأخرى مثل المبادرات المؤسسية الحاسمة). ومن ثم، تنطوي الموافقة على الاعتمادات بطبيعتها على الموافقة على عمليات الدعم وتسيير الأعمال الأساسية المنفذة بهذه الموارد.

37- ووفقا لإدارة **البرنامج**، يخضع إطار الموافقة على كل مكوّن من مكوّنات دعم البرامج وتسيير الأعمال لأحكام منفصلة: إذ يوافق المجلس التنفيذي على ميزانية دعم البرامج والإدارة والمبادرات المؤسسية الحاسمة بوصفها اعتمادات؛ ويُوافَق على الأنشطة المباشرة للخطط الاستراتيجية القطرية وميزانيات الحوافظ القطرية من خلال الأطر البرامجية؛ وتُنشأ الصناديق الاستئمانية والحسابات الخاصة وتقديم الخدمات أو يوافق عليها المدير التنفيذي بموجب مواد محددة من النظام المالي، ويجب أن تعمل على أساس الاسترداد الكامل للتكاليف. وهذه العناصر الأخيرة ليست جزءا من ميزانية دعم البرامج والإدارة، حتى وإن كانت مرتبطة تشغيليا بالبرامج. وأوضح **البرنامج**، عند الاستفسار، أن المادة 9-6 من النظام المالي لا تتعلق بالخطط الاستراتيجية القطرية أو ميزانيات الحوافظ القطرية. وبموجب النظام المالي الحالي، تشير المادة 9-6 بصورة أعم إلى "الاعتماد"، مع الإشارة إلى خطة الإدارة، حيث يكون الاعتماد هو ميزانية دعم البرامج والإدارة. ويوضح التنقيح المقترح ذلك بالإشارة الصريحة إلى ميزانية دعم البرامج والإدارة والاعتمادات الأخرى التي دأب المجلس على مر تاريخه على الموافقة عليها من خلال خطة الإدارة، تفاديا لأي غموض. وفي هذا السياق، تشير عبارة "الاعتمادات الأخرى" إلى أذون محددة زمنيا يوافق عليها المجلس، مثل المبادرات المؤسسية الحاسمة التي يوافق عليها المجلس التنفيذي من خلال خطة الإدارة، بما يجعل التعريف متسقا مع الممارسة.

38- **تلاحظ اللجنة الاستشارية خصوصيات ميزانية البرنامج، حيث تُستعرض الخطط الاستراتيجية القطرية وميزانيات الحوافظ القطرية ويُوافَق عليها في إطار عمليات موازية، وتقر بفوائد الإشارات الموضَّحة في المقترحات الحالية إلى إجراءات الموافقة ذات الصلة. غير أنه، وعلى النحو المبيَّن أعلاه (انظر الفقرة 33 أعلاه)، تشدد اللجنة على أن الميزانية، وعملية الميزنة،لا يمكن اختزالهما في مجرد الموافقة على الاعتمادات وغيرها من سلطات الإنفاق. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بأن يقترح البرنامج على المجلس التنفيذي، بدلا من استبعاد الإشارات إلى الموافقة على برنامج العمل في المادة 9-6، صياغة لغوية بديلة توضح أن الموافقة على برنامج العمل الوارد في خطة الإدارة لا تشمل الموافقة على الخطط الاستراتيجية القطرية، التي تخضع لأحكام المادة 8-1.**

39- **وترى اللجنة الاستشارية أيضا أن مصطلح "الاعتمادات الأخرى" المستخدم في المادة 9-6 المقترحة لا يوفر مستوى الوضوح المتوقع اللازم للنظام المالي، وينبغي تجنّبه، ما لم يكن مصحوبا بتعريف دقيق في سياق النظام المالي والقواعد المالية.**

المادة 9-7 من النظام المالي: عمليات التحويل داخل بنود اعتمادات دعم البرامج والإدارة

40- عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن عتبة التحويل المقترحة البالغة 5 في المائة تمثل حدا جديدا محدَّدا بوضوح ومتحفظا على سلطة المدير التنفيذي الحالية في إعادة تخصيص الموارد بين بنود الاعتمادات، وهي سلطة لم يكن لها من قبل سقف صريح، وبالتالي نادرا ما استُخدمت في الممارسة العملية. والغرض من الحد الأقصى البالغ 5 في المائة هو إتاحة مرونة متواضعة وعملية لمعالجة ثغرات التنفيذ الطفيفة التي غالبا ما تظهر في أواخر العام، من دون الحاجة إلى موافقة المجلس التي تستغرق وقتا طويلا، مع بقائه صغيرا بما يكفي لتجنّب تغيير الأولويات الاستراتيجية أو ميزانية دعم البرامج والإدارة الإجمالية.

41- وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن ميزانية دعم البرامج والإدارة تتألف من أربعة بنود اعتمادات يوافق عليها المجلس التنفيذي من خلال خطة الإدارة، وهي: الاتجاه الاستراتيجي والإدارة؛ وخدمات أعمال تتسم بالكفاءة والفعالية وقائمة على الأدلة؛ والدعوة والاتصالات المؤثرة من أجل الدخول في شراكات وتعبئة الموارد؛ والحوكمة القوية والرقابة المستقلة. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن المادة 9-7 من النظام المالي تسمح للمدير التنفيذي بنقل الأموال داخل بنود اعتمادات ميزانية دعم البرامج والإدارة الرئيسية، وفي ما بينها ضمن الحدود التي يضعها المجلس، ولكن لا توجد خارج ميزانية دعم البرامج والإدارة سلطة تحويل واحدة. وعموما، تعمل كل فئة تمويل في إطار الموافقة والرقابة الخاص بها، ولا تهدف التعديلات المقترحة إلا إلى توضيح قواعد

التحويل المتعلقة بميزانية دعم البرامج والإدارة والاعتمادات الأخرى التي يوافق عليها المجلس، لا إلى إنشاء نظام تحويل موحد يشمل جميع مصادر التمويل.

42- وأبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة كذلك بأن التعديل المقترح على المادة 9-7 من النظام المالي يستحدث ضمانة صريحة بتحديد سقف تلقائي واضح للتحويل بين بنود الاعتمادات. وبحسب المقترح، يجوز للمدير التنفيذي أن يجري عمليات تحويل بين بنود الاعتمادات، "على ألّا يتجاوز المبلغ الصافي المحوّل إلى أي بند أو منه خلال أي فترة مالية نسبة 5 في المائة من بند الاعتماد ذلك على النحو الذي يوافق عليه المجلس، أو أي حد آخر قد يضعه المجلس على وجه التحديد". وأشار **البرنامج** أيضا، عند الاستفسار، إلى أنه في حين أن المدير التنفيذي يملك بالفعل سلطة إجراء هذا التحويل من دون حدود صريحة، فإن ذلك لا يزال يتطلب في الممارسة العملية التماس موافقة المجلس حتى وإن كان لإجراء تعديلات طفيفة.

43- ووفقا **للبرنامج**، لا يتمثل القصد في إعادة تخصيص الموارد على نحو يغيّر الاتجاه الاستراتيجي الذي وافق عليه المجلس، بل في تحقيق الاستفادة المثلى من أي وفورات تُحدَّد في وقت لاحق من العام من خلال توجيهها إلى بنود اعتمادات أخرى حيثما تنشأ الاحتياجات. ولن تشكّل عتبة قدرها +/- 5 في المائة تغييرا جوهريا في ذلك الاتجاه الاستراتيجي. وفي الوقت نفسه، تظل سلطة المجلس محفوظة بالكامل في تحديد حد آخر قد يراه مناسبا. ويظل **البرنامج** ملتزما بضمان الشفافية، بما في ذلك في الحالات التي يُعدَّل فيها بند اعتماد ضمن الحدود المقترحة، وسيواصل الإبلاغ بالتفصيل من خلال الوثائق المعمول بها، بما في ذلك تقرير الأداء السنوي والكشوف المالية.

44- وفي ما يتعلق بالسوابق القائمة لعمليات التحويل بين بنود الاعتمادات، أُبلغت اللجنة بأنه نظرا إلى عدم وجود حدود يضعها المجلس للسلطة المفوضة إلى المدير التنفيذي لإجراء عمليات تحويل بين بنود الاعتمادات وفقا للمادة 9-7 من النظام المالي، لم تحدث في الماضي أي عمليات تحويل من هذا القبيل. وبدلا من ذلك، فإن ما حدث هو عمليات تحويل داخل كل بند اعتماد.

45- **تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مقترح تعديل المادة 9-7 لتحديد حد ثابت يتيح للمدير التنفيذي إعادة تخصيص الموارد بين بنود الاعتمادات من دون موافقة المجلس لا تصاحبه سوابق تبيّن الحاجة التشغيلية المستمرة. وتلاحظ اللجنة أيضا أن المقترح مبرَّر من حيث تحقيق الاستفادة المثلى من الوفورات التي تُحدَّد في وقت لاحق من العام بتوجيهها إلى بنود اعتمادات أخرى، وترى أنه ينبغي تقديم معلومات تتضمن تفاصيل أكثر إلى المجلس بشأن الإجراءات والمعايير الكفيلة بضمان ألا تؤدي إعادة التخصيص إلى تقليص الأنشطة في إطار بند الاعتماد المحوَّل منه، وكذلك بشأن سبل إبقاء المجلس على علم في الوقت المناسب بقرارات إدارة البرنامج في هذا الصدد. وإذا ما قرر المجلس التنفيذي أن الإذن الحالي الممنوح للمدير التنفيذي بإجراء التحويل، والذي يتطلب موافقة المجلس، يحتاج إلى مزيد من التعزيز من خلال الموافقة على التعديل المقترح، فإن اللجنة توصي بأن ينظر المجلس في وضع قيود إضافية محددة، ولا سيّما تحصين الموارد الموافق عليها للرقابة المستقلة.**

المادة 10-7 الجديدة من النظام المالي: استخدام حساب تسوية دعم البرامج والإدارة

46- عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن حساب تسوية دعم البرامج والإدارة، المنشأ في عام 2003، مصمم لإدارة الفروق بين نفقات دعم البرامج والإدارة والإيرادات من تكاليف الدعم غير المباشرة، وأُدخلت عليه تحسينات بمرور الوقت، ولا سيّما من خلال استعراض أُجري في عام 2015 أوضح غرضه وعزّز حوكمته وحدّد معايير تتمثل في حد أدنى يعادل شهرين ومستوى مستهدف قدره خمسة أشهر من نفقات دعم البرامج والإدارة. ويعزّز التدوين المقترح هذا الإطار من خلال الفصل بوضوح بين الاستخدام المعتاد والحالات الاستثنائية، بما يعزّز الشفافية والمساءلة وثقة الجهات المانحة. وبموجب المادة 10-7 المقترحة من النظام المالي، لا يجوز للإدارة أن تستخدم حساب تسوية دعم البرامج والإدارة من دون موافقة مسبقة من المجلس التنفيذي إلا لتحقيق غرضه الأساسي المتمثل في توفير الاستقرار، أي تغطية التباينات المعتادة التي تنشأ أثناء التنفيذ الاعتيادي للميزانية ولا تغيّر ميزانية دعم البرامج والإدارة الموافق عليها. ويتطلب أي استخدام يتجاوز هذه الوظيفة الأساسية، مثل تمويل مبادرات محددة أو أولويات مؤسسية، موافقة مسبقة من المجلس مع مبلغ وغرض محددين بوضوح، بما يضمن احتفاظ الحساب برصيد سليم.

47- وأُبلغت اللجنة كذلك بأن **البرنامج** يصون استدامة ميزانية دعم البرامج والإدارة باستخدام حساب تسوية دعم البرامج والإدارة لإدارة التقلبات القصيرة الأجل بدلا من تغطية العجز المستمر. ويحدد عتبات مخاطر واضحة، أي حد أدنى يعادل شهرين ومستوى مستهدف قدره خمسة أشهر لاحتياطيات دعم البرامج والإدارة، ويرصد باستمرار الأرصدة والنفقات والإيرادات المتوقعة من تكاليف الدعم غير المباشرة. **وتقر اللجنة الاستشارية بفوائد الموافقة على مادة تدوّن وجود حساب تسوية دعم البرامج والإدارة واستخداماته. وتثق اللجنة كذلك في أن المعلومات المتعلقة بالاستخدام المنتظم لحساب تسوية دعم البرامج والإدارة، ولا سيّما في سيناريو انخفاض التمويل، ستُقدَّم إلى المجلس خلال العام وفي سياق خطة الإدارة.**

الأثر المحتمل على القواعد المالية

48- عند الاستفسار، أبلغت إدارة **البرنامج** اللجنة الاستشارية بأن القواعد المالية توفر التفاصيل التشغيلية اللازمة لتنفيذ النظام المالي، بما يضمن الاتساق في تطبيق إطار الحوكمة الأوسع. وعقب الموافقة على التعديلات المقترحة على النظام المالي، تعتزم الإدارة أن تُدخل على القواعد تحديثات محدودة تركز على التنفيذ، وذلك في إطار سلطة المدير التنفيذي، من دون إنشاء صلاحيات موضوعية جديدة. وبالإضافة إلى ذلك، سيُحتفظ بالمعايير المفصلة للمبادرات المؤسسية الحاسمة في القواعد المالية بدلا من النظام المالي لإتاحة قدر من المرونة، نظرا إلى طبيعتها المتطورة؛ غير أن المبادرات المؤسسية الحاسمة تظل محددة بوضوح، ويوافق عليها المجلس، ويُبلَّغ عنها بشفافية من خلال آليات الحوكمة المعمول بها مثل خطة الإدارة وتقرير الأداء السنوي. **وتثق اللجنة الاستشارية في أن البرنامج سيقدّم إلى المجلس التنفيذي تحديثا شاملا بشأن التغييرات المقترحة على القواعد المالية.**

ثالثا- الوثائق المقدمة إلى المجلس التنفيذي للنظر

49- وفقا لما هو مبيَّن في ملحق هذا التقرير، تُعرض خمسة تقارير على المجلس التنفيذي للنظر فيها ويُعرض تقريران للعلم. وتتناول اللجنة في الفقرات الواردة أدناه تقارير محددة ومسائل مختارة من التقارير:

التقرير السنوي للمفتش العام

50- يصف التقرير أعمال الرقابة القائمة على المخاطر التي اضطلع بها مكتب المفتش العام وخدمات الرقابة وأبلغ عنها في عام 2025. ويذكر التقرير أن مكتب الرقابة عمل في عام 2025 في ظل تمويل أكثر تقييدا، بمخصصات ميزانية أولية قدرها 20.8 مليون دولار أمريكي، خُفِّضت إلى 19 مليون دولار أمريكي في مارس/آذار 2025 بسبب تخفيضات الميزانية. ونتيجة لذلك، جمّد المكتب 11 وظيفة من أصل 92 وظيفة محددة المدة، وقلّص القدرات في مجال التحقيقات، وأطال مدد دورات المراجعة. وارتفع أيضا عدد القضايا: إذ تناول مكتب التفتيش والتحقيق 915 2 قضية وتلقى 010 2 ادعاءات جديدة، ولذا يشير التقرير إلى اتساع الفجوة بين حجم العمل والقدرات المتاحة. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن انخفاض موارد الرقابة (بنسبة 12 في المائة في المراجعة و8.6 في المائة إجمالا) قد أدى بالفعل إلى تقليص تنفيذ خطة الضمان لعام 2025، مع إلغاء خمس عمليات مراجعة وإرجاء واحدة، ويُتوقع أن يزيد من تقييد خطط الفترة 2026-2027 مع بقاء الوظائف الشاغرة من دون أن تُشغل وتخفيضات إضافية تلوح في الأفق. ونتيجة لذلك، أصبحت دورات المراجعة تطول أكثر بكثير من الأهداف المحددة (تقدر في عام 2026 بنحو 3.1 سنوات للمجالات العالية المخاطر، و7.9 للمتوسطة المخاطر، و13.7 للمنخفضة المخاطر)، ولم يخضع حاليا سوى نسبة 48 في المائة من المكاتب القطرية للمراجعة في الوقت المحدد، مع تجاوز بعضها 10 سنوات من دون استعراض. وفي الوقت نفسه، تشهد مطالب التحقيقات ارتفاعا حادا، مع زيادة الادعاءات بنسبة 12 في المائة من عام 2024 إلى عام 2025 وبنسبة 39 في المائة على أساس سنوي في مطلع عام 2026، مما ينذر بتجدد تراكم القضايا المتأخرة على الرغم مما تحقق من مكاسب في الكفاءة. واستجابة لذلك، يعيد مكتب المفتش العام وخدمات الرقابة هيكلته، ويوائم عمله على نحو أوثق مع سائر مقدمي الضمانات، ويتجه نحو المراجعة المواضيعية والقائمة على المخاطر، ويقلّص عمليات مراجعة المكاتب القطرية لصالح الاستعراضات النُّظمية، ويوسّع استخدام تحليلات البيانات والذكاء الاصطناعي، وهو ما حسّن الكفاءة وأتاح ناتج مراجعة شبه مستقر (33 مهمة مقابل 34) على الرغم من انخفاض الموارد.

واللجنة الاستشارية، إذ تقر بالتحديات الناجمة عن الانخفاضات الكبيرة في الإيرادات، لا تزال تؤكد على دور مكتب المفتش العام بوصفه جزءا حيويا من نظام الضوابط الداخلية والرقابة في البرنامج، وعلى ضرورة ضمان توفير التمويل الكافي. وتلاحظ اللجنة مع القلق ازدياد تراكم التحقيقات المتأخرة، وتثق كذلك في أن تُقدَّم في التقرير المقبل تحديثات عن الجهود المبذولة لمعالجة هذا التراكم ومستويات الموارد ذات الصلة.

الملحق الأول

العنوان	الرمز
التقارير المقدمة إلى اللجنة الاستشارية للموافقة:	
الحسابات السنوية المراجعة لعام 2025	WFP/EB.A/2026/6-A/1
التعديلات على النظام المالي	WFP/EB.A/2026/6-C/1
التقارير المقدمة إلى اللجنة الاستشارية للنظر:	
تقرير عن استخدام آليات التمويل الاستراتيجي في **البرنامج** (1 يناير/كانون الثاني - 31 ديسمبر/كانون الأول 2025)	WFP/EB.A/2026/6-B/1
التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للرقابة	WFP/EB.A/2026/7-B/1
التقرير السنوي للمفتش العام	WFP/EB.A/2026/7-C/1
مذكرة من المديرة التنفيذية بشأن التقرير السنوي للمفتش العام	WFP/EB.A/2026/7-C/1/Add.1
استعراض الإدارة للمسائل المهمة المتعلقة بالمخاطر والرقابة، 2025	WFP/EB.A/2026/7-D/1
التقارير المقدمة إلى اللجنة الاستشارية للعلم:	
تقرير المديرة التنفيذية عن المساهمات وعن التخفيضات في التكاليف والإعفاءات منها بموجب المادة الثالثة عشرة-4(و) من اللائحة العامة في عام 2025	WFP/EB.A/2026/6-D/1
خطة عمل مراجع الحسابات الخارجي	WFP/EB.A/2026/7-I/1